

الحجة على أهل المدينة

في اول صلاته بغير تكبيرة ثم كبر للركوع ينوي بذلك تكبير الافتتاح راينا ذلك يجرى عنه
لانه قد دخل مع الامام في اول صلاته فان سها الذي خلف الامام ايضا عن تكبير الافتتاح في
الركعة الاولى وتكبيرة الركوع حتى صلى ركعة فذكر في الركعة الثانية راينا ان يمضي مع
الامام حتى يفرغ من الصلاة ثم يبتدى الصلاة ولا يجزيه الذي صلى مع الامام .
وقال محمد بن الحسن فكيف اجزات تكبيرة الركوع في الركعة الاولى الماموم من تكبيرة
الافتتاح ولا يجرى الامام قالوا لان الماموم قد دخل في اول صلاة الامام .
قيل لهم افبتكبير دخل ام بغير تكبير قالوا بغير تكبير قيل لهم افدخل ذلك في الصلاة
قالوا ذلك موقوف فان كبر للركوع فذلك دخول في الصلاة فان لم يكبر للركوع فليس ذلك بدخول